

الإحكام في أصول الأحكام (الإحكام للآمدي)

النوع الثاني فيما يتعلق بالنظر في المتن وفيه بايان أولهما فيما يشترك فيه الكتاب والسنة والإجماع .

وثانيهما فيما يشترك فيه الكتاب والسنة دون ما عداهما من الأدلة .

الباب الأول فيما يشترك فيه الكتاب والسنة والإجماع .

وكل واحد من هذه الأصول الثلاثة إما أن يدل على المطلوب بمنظومه أو لا بمنظومه .

فلنفرض في كل واحد منها قسما